

## خماسيات فتاوى الواتساب - رقم ( 74 )

وليد السعيدان

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. شيخنا حفظك الله سؤال عن صلاة النافلة في الحضر. في هل تصح ام لا؟ وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته الذي نعلمه من الادلة ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#)

فكان يصلي على ظهر راحلته النوافل في السفر لما في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على ظهر راحلته حيث توجهت به يومئ ايماء - [00:00:20](#)

الليل الا الفرائض. وكان يوتر على بغيره وهذا في السفر وفي الصحيحين من حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على ظهر راحلته حيث توجهت به. واما في الحضر - [00:00:34](#)

فاننا لا نعلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصلي على ظهر راحلته حيث توجهت به. وبناء على ذلك فيعتبر ذلك الفعل من النبي صلى الله عليه وسلم من رخص السفر في النوافل لا الحضر. وهذا قول جماهير اهل العلم وحكاه ابن عبد البر - [00:00:50](#)

اتفاقا والله اعلم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. كيف حالك شيخنا طيب؟ الاخوان يا شيخ نذر درس في حلقة ونظر انه ما ياخذ آ الكافأة الراتب الشهري والان يا شيخ بعد مدة اضطر انه ياخذه انه يحتاج - [00:01:10](#)

بحال لي كتفركر يمين ويبدأ ياخذ اي شيخ او انه ولا شو الحل ان شاء الله يوفقك وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته هذا الراتب الذي يصرف للانسان في تدريسه للحلقات هو من الامور المباحة. فاذا نذر الانسان الا يأخذه فيكون قد نذر ان يترك شيئا مباحا - [00:01:30](#)

يجوز له اخذه والمتقرر في القواعد ان من نذر الشيء المباح فانه يخير بين امرين اما ان يمضي في نذره لا يأخذه واما ان يتراجع ويكفر كفارة يمين وبناء على ذلك فهذا الرجل مخير بين ان يكفر كفارة يمين ويأخذ هذا الراتب الذي يصرف له من جهته. واما ان يبقى على نذر - [00:01:51](#)

ولا يأخذه هو بالخيار يرجع ذلك اليه والله اعلم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الشيخ احسن الله اليك آ كمان المعلوم عموم له صيغ نثر الجميع وكاتبة وكافة. هل الخاص صيغ كما لا كما - [00:02:18](#)

عموم السفر وبارك الله فيك. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. نعم الخاص له صيغ فمنها الاستثناء ومنها الغاية ومنها الشرط. كل هذه صيغ للخاص. فاذا ورد اللفظ العام واستثنى بعض - [00:02:38](#)

شيئا منه فهذا خصوص. واذا ورد اللفظ العام مغيا بغاية او مشروطا بشرط فان هذا الشرط هذا الاستثناء وهذه الغاية تعتبر من جملة المخصصات لللفظ العام والله اعلم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:02:58](#)

شيخنا الله يحفظك والسماع بعض العوام اذا اراد ان يمتنع من فعل بعض الامور يقول علي الحرام اني ما افعل كذا او يقول حلفت بالله اني ما افعل كذا او يقول في ابنائي اني ما افعل كذا. الان يا شيخنا اذا اراد ان يفعل هذا - [00:03:18](#)

الامر الذي امتنع منه ماذا يجب عليه ان يفعل؟ والامر الثاني حفظكم الله هل يجوز فعلاء هذا بقول علي الحرام او في ابنائي او ما شابه هذه الكلمات افتونا مأجورين. الحمد لله المتقرر في القواعد ان تحريم الحلال - [00:03:38](#)

يمين مكفرة فاذا حرم الانسان عليه شيئا من الامور التي تجوز له شرعا فانه يكفر كفارة يمين حتى تبرأ ذمته سواء اكان حلفه باليمين ظاهرا وباطنا او بالالفاظ التي تدل على معنى اليمين باطنا لا ظاهرا. فاذا قال والله لا - [00:03:58](#)

هذا الثوب فهذا حلف على فهذا حرم على نفسه حلالا باليمين التي هي يمين ظاهرا وباطنا. واذا قال علي الحرام لا البس هذا

الثوب فهذا حرم على نفسه باليمين التي هي يمين في الباطن للظاهر. وكذلك اذا قال مثلا في اولاد - [00:04:18](#)

ويقصد بها اليمين او قال في ذمتي ويقصد بها اليمين فهذه الفاظ تتضمن معنى اليمين فهي يمين باطنا لا ظاهرا فمتى ما قالها

الشخص في تحريم شيء من الحلال عليه فانه يخرج منها بكفارة اليمين والله اعلم - [00:04:38](#)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته احسن الله اليكم شيخنا اه رجل يعمل في دائرة حكومية يقول واه اه في الترقية احتاج الى شهادة قيادة عليا ماجستير تقريبا ونحو ذلك. يقول فدرسها حصل في بعض امتحاناتها نوعا من الغش. يقول علما ان هذه الدراسة -

[00:04:58](#)

التي ادرسها في الماجستير ليست لها علاقة بمجال العمل. آآ فهل راتبها منها يكون حلالا ام حراما؟ بارك الله فيكم علما يقول ان الغش

حصل في بعض بعض من المواد - [00:05:18](#)

وعليكم السلام بما ان هذه الدراسة لا تتعلق بمجال تخصصه الذي ينفع المسلمين به فعليه ان يتوب الى الله عز وجل من غشه الذي

وان يصدق توبته وان يجعلها التوبة الصادقة النصوحة المستجمعة لشروطها. فيتوب فيما بينه وبين الله ويعزم على الا يعود الى

مثلا - [00:05:33](#)

هذا العمل ويندم الندم القلبي صادق على اقترافه لهذه السيئة. واما راتبه فيعتبر حلالا له لان هذا الغش انما في امر لا يتعلق بتخصصه

فلا يتضمن غشا للمسلمين. وذكرت لكم سابقا بان الانسان اذا غش في شهادته - [00:05:54](#)

سيكون ستكون وظيفته بناء عليها. يعني بمعنى ان يغث في شهادة الدكتوراه وهو سيكون دكتورا فيما بعد. فهذا لا يجوز ابدأ بدل

لانه سيتولى هذا المنصب وهو غاش للمسلمين في تطبيق اه فيما ينفع المسلمين. فسيكون غاسيا للمسلمين - [00:06:14](#)

في صحتهم والذي يغش في شهادة التعليم ليكون معلما فانه لا تجوز له وظيفة التعليم. والذي يغش المسلمين في قضية الهندسة

فيكون بعد ذلك مهندسا بسبب غشه في شهادة الهندسة فانه لا يجوز له هذه الوظيفة ولا يجوز له هذا - [00:06:34](#)

واما اذا كان الغش قد وقع في امر لا يتعلق بتخصصه فانه ارتكب حراما ولا شك وعليه التوبة ولكن وظيفته بعد ذلك ففي ما هو

متقن له وخبير به لا بأس فيها ولا حرج ان شاء الله وراتبه يعتبر حلالا ولكن عليه ان يتوب الى الله عز وجل - [00:06:54](#)

الله اعلم - [00:07:14](#)